مجلة الدّراسات الإسلاميّة
ISSN: 2253-0894 / EISSN: 2661-7390
https://www.asjp.cerist.dz/en/PresentationRevue/454

المجلد 10 ـــــ العدد 02
1444هـ ـــــــــــ 2022م
♦ـــــ♦ ص ص: 150 - 174 ♦ـــــ♦

صيام يوم السبت في غير الفريضة

FASTING ON SATURDAYS OTHER THAN THE OBLIGATORY

المؤلف الأول(*)
رجب شحاتة محمود محمد
جامعة المدينة العالمية - ماليزيا
ragabsh45@gmail.com

تاريخ الاستلام:	تاريخ القبول:
20--/--/--	20--/--/--

الملخص:

لقد تناولت هذه الدراسة صيام يوم السبت في غير الفريضة، ويهدف هذا البحث إلى توضيح المقصود من حديث النبي (صلى الله عليه وسلم) في النهي عن صيام يوم السبت حيث تكمن أهمية البحث في حل المشكلة المتعلقة بصيام يوم السبت في النوافل المقيدة، وقد اتبع الباحث في هذه الدراسة المنهج الاستقرائي التحليلي، وأظهرت نتائج الدراسة أن النهي عن صوم يوم السبت في النوافل المطلقة.

الكلمات المفتاحية: صيام، السبت، الفريضة

Abstract:

This study dealt with fasting on Saturdays in matters other than the obligatory, and this research aims to clarify the meaning of the hadith of the Prophet (may God bless him and grant him peace) in the prohibition of fasting on Saturdays, where the importance of research lies in solving the problem related to fasting on Saturdays in the restricted supererogatory prayers, and the researcher followed In this

*) المؤلف المُرسل.

study, the analytical inductive approach, and the results of the study showed that the prohibition of fasting on Saturday is in the absolute supererogatory prayers.

Keywords: Fasting, Sabbath, Prohibition

المقدمة

إن الحمد لله، نحمده ونستعينه ونستهديه ونستغفره، ونعوذ بالله . تعالى . من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهد الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله وصفيه من خلقه وحبيبه، وبعد؛

إن صيام يوم السبت أو النهي عن صيامه، من المسائل التي تناولها العلماء والفقهاء والوعاظ والخطباء قديما وحديثا، وهم متفاوتون في فهمهم لحديث النبي (صلوات الله وسلامه عليه) في النهي عن صيام يوم السبت، وكذا في الأحاديث المبيحة لصيام يوم السبت، فمن العلماء من قال: إن يوم السبت لا يجوز إفراده بالصيام، إلا إذا صام يوما قبله أو يوما بعده، ومنهم قال: إنه لا يصام إلا في الفريضة ؛ ومنهم من جعل حديث النهي عن صيامه منسوخا، أو شاذا، أو مضطربا ؛ ولذا قد ألقيت بنظري في سند هذا الحديث ومتنه و إلى ما ورد من كلام العلماء في هذا الحديث، ونتج عن ذلك هذا البحث وهو استثناء النوافل المنصوص عليها من تحريم صيام يوم السبت.

منهج البحث

يقوم هذا البحث على المنهج الاستقرائي التحليلي

الدراسات السابقة:

من خلال النظر في الدراسات السابقة تبين أن بعض الباحثين كتب في صيام يوم السبت ومن هذه الأبحاث:

1. صيام يوم السبت دراسة فقهية حديثية للدكتور علي محمد معيدي (مجلة العلوم الإسلامية العدد العشرون 1434هـ)، وكان من نتائج بحثه استحباب صيام يوم السبت مقرونًا بيوم قبله أو بعده.
2. حكم صيام يوم السبت في غير الفريضة د. سعد بن عبد الله بن عبد العزيز آل حميد، دار التوحيد للنشر) وكان من نتائج بحثه جواز صوم يوم السبت في النفل سواء كان مفردًا

أو لا؛ لأن حديث عبد الله بن بسر ضعيف؛ لاضطرابه ولوجود بعض الأحاديث الصريحة في معارضته وهي أصح منه بلا خلاف.

محتوى البحث:

يشتمل البحث على تمهيد ومبحثين:

- التمهيد: عن مفهوم الصيام لغة وشرعًا
- المبحث الأول: النهي عن صيام يوم السبت
- المبحث الثاني: الفرق بين فرض وافترض

تمهيد: مفهوم الصيام لغة وشرعا

الصيام في اللغة: عرف ابن فارس الصيام فقال: الصاد والواو والميم أصل يدل على إمساك وركود في مكان، من ذلك صوم الصائم، هو إمساكه عن مطعمه ومشربه وسائر ما منعه، ويكون[1]

وقال الراغب: " الصوم في الأصل: الإمساك عن الفعل مطعما كان، أو كلاما، أو مشيا، ولذلك قيل للفرس الممسك عن السير، أو العلف: صائم"[2]

والصيام في الشرع: إمساك مخصوص في زمن مخصوص عن شيء مخصوص بشرائط مخصوصة[3]

والتعريف الأدق للصيام: هو التعبد لله سبحانه وتعالى بالإمساك عن الأكل والشرب، وسائر المفطرات، من طلوع الفجر إلى غروب الشمس[4]

المبحث الأول: النهي عن صيام يوم السبت

أولا: روايات حديث النهي عن صيام يوم السبت

1ـ رواية ثور بن يزيد عن خالد بن معدان

ورد النهي عن صيام يوم السبت في الحديث الذي أخرجه أبوداود، و أبو بكر بن أبي عاصم، والطبراني، والحاكم من طريق يزيد من قبيس من أهل جبلة، حدثنا الوليد جميعا،

عن ثور بن يزيد، عن خالد بن معدان، عن عبد الله بن بسر السلمي، عن أخته، - وقال يزيد: الصماء - أن النبي (صلى الله عليه وسلم) قال: "لَا تَصُومُوا يَوْمَ السَّبْتِ إِلَّا فِي مَا افْتُرِضَ عَلَيْكُمْ، وَإِنْ لَمْ يَجِدْ أَحَدُكُمْ إِلَّا لِحَاءَ عِنَبَةٍ، أَوْ عُودَ شَجَرَةٍ فَلْيَمْضَغْهُ"[5]

وتابع الوليد بن مسلم: أصبغ بن زيد عن ثور، عن خالد بن معدان، قال: حدثني عبد الله بن بسر، أن أخته، يقال لها الصماء، حدثته أنها سمعت رسول الله(صلى الله عليه وسلم) يقول: " لَا تَصُومُوا يَوْمَ السَّبْتِ إِلَّا فِيمَا افْتُرِضَ عَلَيْكُمْ، وَإِنْ لَمْ يَجِدْ أَحَدُكُمْ إِلَّا عُودَ عِنَبٍ أَوْ لِحَاءَ شَجَرَةٍ فَلْيَمْضُغْهُ"[6]

وقرة بن عبد الرحمن عن ثور بن يزيد، عن خالد بن معدان، عن عبد الله بن بسر، عن أخته الصماء، قالت: سمعت رسول الله (صلى الله عليه وسلم) يقول: " لَا تَصُومُوا يَوْمَ السَّبْتِ إِلَّا فِيمَا افْتُرِضَ عَلَيْكُمْ صِيَامُهُ، وَمَنْ لَمْ يَجِدْ إِلَّا لِحَى أَوْ غَرْسِ عِنَبٍ فَلْيَمْضُغْهُ"[7]

والفضل بن موسى عن ثور بن يزيد، عن خالد بن معدان، عن عبد الله بن بسر، عن أخته الصماء، عن النبي (صلى الله عليه وسلم) مثله[8]

والضحاك بن مخلد بروايته عن ثور بن يزيد، عن خالد بن معدان، عن عبد الله بن بسر، عن أخته، وهي الصماء قالت: قال رسول الله (صلى الله عليه وسلم): " لَا تَصُومُوا يَوْمَ السَّبْتِ، إِلَّا فِيمَا افْتُرِضَ عَلَيْكُمْ، وَإِنْ لَمْ يَجِدْ أَحَدُكُمْ إِلَّا عُودَ عِنَبَةٍ، أَوْ لِحَاءَ شَجَرَةٍ فَلْيَمْضُغْهَا"[9]

وروى الحديث سفيان بن حبيب عن ثور بن يزيد، عن خالد بن معدان، عن عبد الله بن بسر، عن أخته، أن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) قال: " لاَ تَصُومُوا يَوْمَ السَّبْتِ إِلاَّ فِيمَا افْتَرَضَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ أَحَدُكُمْ إِلاَّ لِحَاءَ عِنَبَةٍ أَوْ عُودَ شَجَرَةٍ فَلْيَمْضُغْهُ"[10]

وعبد الملك بن الصباح عن ثور بن يزيد حيث قال: قال: حدثنا ثور، عن خالد هو ابن معدان، عن عبد الله بن بسر، عن أخته، أن رسول الله (صلى الله عليه وسلم)قال: " لَا تَصُومُوا يَوْمَ السَّبْتِ إِلَّا فِيمَا افْتَرَضَ عَلَيْكُمْ فَإِنْ لَمْ يَجِدْ أَحَدُكُمْ إِلَّا عُودَ عِنَبٍ أَوْ لِحَاءَ شَجَرَةٍ فَلْيَمْضُغْهُ "[11]

والأوزاعي حيث قال: " حدثني ثور بن يزيد، ثنا خالد بن معدان، عن عبد الله بن بسر، عن أخته، قالت: سمعت رسول الله (صلى الله عليه وسلم)"[12]

يتضح مما سبق أن سفيان بن حبيب، وعبد الملك بن الصباح، والأوزاعي لم يصرحوا في رواياتهم باسم (الصماء)، بل قالوا: عبد الله بن بسر، عن أخته، وعدم ذكر اسم (الصماء) لا يؤثر على الرواية.

وذكر بقية بن الوليد الحديث بلفظ (عمته) فرواه عن ثور، عن خالد بن معدان، عن عبد الله بن بسر، عن عمته الصماء، عن النبي (صلى الله عليه وسلم)قال: " لَا تَصُومُوا يَوْمَ السَّبْتِ إِلَّا فِيمَا افْتُرِضَ عَلَيْكُمْ، وَلَوْ لَمْ يَجِدْ أَحَدُكُمْ إِلَّا عُودَ عِنَبٍ أَوْ لِحَاءَ شَجَرَةٍ فَلْيَمْضُغْهُ"[13]

ورواه عبد الله بن يزيد عن ثور بن يزيد فقال عن أمه، ولم يقل: عن أخته حيث قال ثور بن يزيد: " حَدَّثَنِي خَالِدُ بْنُ مَعْدَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُسْرٍ، عَنْ أُمِّهِ، قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ (صلى الله عليه وسلم) يَقُولُ: " لَا تَصُومُوا يَوْمَ السَّبْتِ إِلَّا فِيمَا افْتُرِضَ عَلَيْكُمْ وَإِنْ لَمْ يَجِدْ أَحَدُكُمْ إِلَّا لِحَاءَ شَجَرَةٍ أَوْ عُودَ عِنَبٍ فَلْيَمْتَضِغْ مِنْهُ"[14]

وروى الحديث عيسى بن يونس عن ثور عن خالد بن معدان عن عبد الله بن بسر عن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) فجعل الحديث من مسند عبد الله بن بسر حيث قال عبد الله بن بسر: " قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (صلى الله عليه وسلم): "لَا تَصُومُوا يَوْمَ السَّبْتِ إِلَّا مَا افْتُرِضَتْ عَلَيْكُمْ، وَإِنْ لِمْ يَجِدْ أَحَدُكُمْ إِلَّا عُودَ عِنَبٍ أَوْ لِحَاءَ شَجَرَةٍ فَلْيَمُصَّهُ"[15]

وتابع عيسى على هذه الرواية عتبة بن السكن عن ثَوْر بْن يَزِيد، عَنْ خَالِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُسْرٍ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ (صلى الله عليه وسلم) عَنْ صِيَامِ يَوْمِ السَّبْتِ إِلَّا فِي فَرِيضَةٍ وَقَالَ: "إِنْ لَمْ يَجِدْ أَحَدُكُمْ إِلَّا لِحَاءَ شَجَرَةٍ فَلْيُفْطِرْ عَلَيْهَا"[16]

وقد تكلم علماء الجرح والتعديل في عتبة بن السكن فقال عنه ابن حبان في الثقات يخطئ ويخالف، وقال الدار قطني: منكر الحديث متروك الحديث، وقال البيهقي: منسوب إلى الوضع[17]

وعليه ترد الرواية السابقة وهي رواية عتبة بن السكن ؛ لأنه متروك الحديث، ومنسوب إلى الوضع كما قال علماء الجرح والتعديل.

في ضوء ما سبق يتضح أن الصواب في رواية ثور بن يزيد هو روايته عن خالد بن معدان، عن عبد الله بن بسر، عن أخته الصماء عن النبي (صلى الله عليه وسلم) وهذا ما رجحه الدار قطني[18].

وأما عن روايات بقية بن الوليد، وعبد الله بن يزيد، وعيسى بن يونس، فإنها شاذة لمخالفتهم جميع الرواة عن ثور، ولا تتقوى رواية عيسى بمتابعة عتبة بن السكن؛ لأنه يخطئ ويخالف، ومنكر الحديث ومتروكه ومنسوب إلى الوضع .

2ـ روايات داود بن عبيد الله، وعامر بن جشيب، وفضيل بن فضالة عن خالد بن معدان

وردت عدة روايات أخرى عن خالد بن معدان من عدة طرق غير طريق ثور بن يزيد وهذه الروايات واردة عن داود بن عبيد الله، وعامر بن جشيب، وفضيل بن فضالة:

1. رواية داود بن عبيد الله عن خالد بن معدان عن عبد الله بن بسر عن أخته الصماء عن عائشة عن النبي (صلى الله عليه وسلم) قال: "لَا تَصُومُوا يَوْمَ السَّبْتِ إِلَّا فِيمَا افْتُرِضَ عَلَيْكُمْ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ أَحَدُكُمْ إِلَّا لِحَاءَ شَجَرَةٍ فَلْيَمْضُغْهُ"[19]

وهذه الرواية لا تصح ؛ لأن داود بن عبيد الله مجهول قد روى له النسائي هذا الحديث الواحد[20]

وقال عنه الذهبي: " داود بن عبيد الله عن خالد بن معدان في النهى عن صوم السبت، لا يعرف"[21]

2. عامر بن جشيب قد رواه عنه لقمان بن عامر، وعن لقمان روى الزُّبَيْدِيُّ، وعن الزبيدي روى بقية ابن الوليد، حيث قال: حدثني الزبيدي، قال: حدثنا لقمان بن عامر، عن عامر بن جشيب، عن خالد ابن معدان، عن عبد الله بن بسر، أن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) قال: "لَا تَصُومُوا يَوْمَ السَّبْتِ إِلَّا فِيمَا افْتُرِضَ عَلَيْكُمْ، وَلَوْ لَمْ يَجِدْ أَحَدُكُمْ إِلَّا لِحَاءَ شَجَرَةٍ فَلْيُفْطِرْ"[22]

وروى الزبيدي الحديث عن عامر بن جشيب، عن خالد بن معدان، عن عبد الله بن بسر، أن النبي (صلى الله عليه وسلم) قال: " لَا تَصُومُوا يَوْمَ السَّبْتِ إِلَّا فِيمَا افْتُرِضَ عَلَيْكُمْ، وَلَوْ لَمْ يَجِدْ أَحَدُكُمْ إِلَّا لِحَاءَ شَجَرَةٍ فَلْيُفْطِرْ"[23]

وعامر ابن جشيب ذكره ابن حبان في الثقات، وروى له أبو داود في "المراسيل" حديثا، والنسائي حديثين [24]

واختلف في الرواية عن بقية بن الوليد فرواه عنه عمرو بن عثمان، حيث قال: "حدثنا بقية، قال: حدثني الزبيدي، قال: حدثنا لقمان بن عامر، عن عامر بن جشيب، عن خالد بن معدان، عن عبد الله بن بسر، أن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) قال: "لَا تَصُومُوا يَوْمَ السَّبْتِ إِلَّا فِيمَا افْتُرِضَ عَلَيْكُمْ، وَلَوْ لَمْ يَجِدْ أَحَدُكُمْ إِلَّا لِحَاءَ شَجَرَةٍ فَلْيُفْطِرْ"[25]

ورواه سعيد بن عمرو عن بقية بن الوليد فقال: " حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ، عَنِ الزُّبَيْدِيِّ، عَنْ لُقْمَانَ بْنِ عَامِرٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ بُسرٍ، عَنْ خَالَتِهِ الصَّمَّاءِ، عَنِ النَّبِيِّ (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) مِثْلَهُ"[26]

وبهذا يكون سعيد بن عمرو في روايته السابقة عن بقية بن الوليد قد أسقط من الإسناد عامر ابن جشيب.

ورواه يزيد بن عبد ربه عن بقية بن الوليد، واختلف عن يزيد فرواه عمران بن بكار حيث قال: " حدثنا يزيد بن عبد ربه، قال: حدثنا بقية، عن الزبيدي، عن عامر بن جشيب، عن خالد بن معدان، عن عبد الله بن بسر، أن النبي (صلى الله عليه وسلم)قال: " لَا تَصُومُوا يَوْمَ السَّبْتِ إِلَّا فِيمَا افْتُرِضَ عَلَيْكُمْ، وَلَوْ لَمْ يَجِدْ أَحَدُكُمْ إِلَّا لِحَاءَ شَجَرَةٍ فَلْيُفْطِرْ"[27]

وعليه فقد جعل عمران بن بكار في روايته عن يزيد بن عبد ربه الحديث من مسند عبد الله بن بسر وأسقط من سنده لقمان بن عامر.

وروى الحديث خير بن عرفة عن يزيد بن عبد ربه حيث قال خير بن عرفة: "ثنا يزيد بن عبد ربه الْجُرْجُسِيُّ، ثنا بقية بن الوليد، عن الزبيدي، عن لقمان بن عامر، عن عامر بن جشيب، عن خالد بن معدان، عن عبد الله بن بسر، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: " لَا تَصُومُوا يَوْمَ السَّبْتِ إِلَّا فِيمَا افْتَرَضَ عَلَيْكُمْ، وَلَوْ لَمْ يَجِدْ أَحَدُكُمْ إِلَّا لَحَا شَجَرَةٍ فَلْيُفْطِرْ"[28]

وفي سند هذا الحديث أحمد بن محمّد بن يحيى بن حمزة البلتهي وقد تكلم العلماء فيه بسبب أنه أكثر في الرواية عن أبيه عن جده فقال أبو حاتم الرازي سمعته يقول لم أسمع من أبي شيئا قال ابن حجر: له مناكر، وقال أبو أحمد الحاكم: فيه نظر، وحدّث عنه أبو الجهم الشعراني ببواطيل[29]

في ضوء العرض السابق لكلام الذهبي وابن حجر في أحمد بن محمد بن يحيى يتبين أنه يروي الأباطيل، ولم يسمع من أبيه كما ذكر ذلك أبو حاتم الرازي.

وأما رواية إسماعيل بن عياش فهي عن الزبيدي، عن لقمان بن عامر، عن عبد الله بن بسر، عن أخته الصماء قَالَتْ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ (صلى الله عليه وسلم)يَصُومَ أَحَدُكُمْ يَوْمَ السَّبْتِ "[30]

3. فضيل بن فضالة، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ بِشْرٍ، عَنْ خَالَتِهِ الصَّمَّاءِ، قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: "لَا تَصُومُوا يَوْمَ السَّبْتِ إِلَّا فِيمَا افْتُرِضَ عَلَيْكُمْ وَلَوْ لَمْ يُفْطِرْ أَحَدُكُمْ إِلَّا عَلَى لِحَاءِ شَجَرَةٍ» قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: حُدِّثْتُ عَنِ ابْنِ سَالِمٍ، عَنِ الزُّبَيْدِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْفُضَيْلُ بْنُ فَضَالَةَ، أَنَّ خَالِدَ بْنَ مَعْدَانَ، حَدَّثَهُ أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ بُسرٍ حَدَّثَهُ أَنَّهُ، سَمِعَ أَبَاهُ يَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللهِ (صلى الله عليه وسلم)"نَهَى عَنْ صِيَامِ يَوْمِ السَّبْتِ" نَحْوَهُ[31]

هذه رواية فضيل بن فضالة من رواية محمد بن الوليد الزبيدي فرواه عبد الله بن سالم عن فضيل بن فضالة أن خالدا بن معدان حدثه أن عبد الله بن بسر حدثه أنه سمع أباه بسرا، وفضيل بن فضالة الهوزني روى له أبو داود في المراسيل، والنسائي[32]، وعبد الله بن سالم الأشعري ثقة رمي بالنصب حيث ذمه أبو داود فقال: " أعان علي قتل أبي بكر وعمر" [33]

فالإسناد ضعيف لأجل الفضيل حيث إن مدار الإسناد عليه وهو مقبول أرسل شيئا[34]

3ـ روايات عن عبد الله بن بسر

1. حسان بن نوح، روى عنه الحديث علي بن عياش فقال: " حدثنا حسان بن نوح حمصي، قال: رأيت عبد الله بن بسر، يقول: تَرَوْنَ كَفِّي هَذِهِ، فَأَشْهَدُ أَنِّي وَضَعْتُهَا عَلَى كَفِّ مُحَمَّدٍ (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) وَنَهَى عَنْ صِيَامِ يَوْمِ السَّبْتِ، إِلَّا فِي فَرِيضَةٍ، وَقَالَ: " إِنْ لَمْ يَجِدْ أَحَدُكُمْ إِلَّا لِحَاءَ شَجَرَةٍ فَلْيُفْطِرْ عَلَيْهِ"[35]

وتابع علي بن عياش على روايته مبشر بن إسماعيل عن حسان بن نوح قال: سمعت عبد الله بن بسر المازني صاحب رسول الله (صلى الله عليه وسلم) يقول: تَرَوْنَ يَدِي هَذِهِ؟ بَايَعْتُ بِهَا رَسُولَ اللَّهِ (صلى الله عليه وسلم)، وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: "لَا تَصُومُوا يَوْمَ السَّبْتِ إِلَّا فِيمَا افْتُرِضَ عَلَيْكُمْ وَلَوْ لَمْ يَجِدْ أَحَدُكُمْ إِلَّا لحاء شجرة فليفطر عليه"[36]

وروى حسان بن نوح هذا الحديث عن أبي أمامة حيث قال: سَمِعْتُ أَبَا أُمَامَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ (صلى الله عليه وسلم) يَقُولُ: لَا يَصُومَنَّ أَحَدُكُمْ يَوْمَ السَّبْتِ إِلَّا فِي الْفَرِيضَةِ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ إِلَّا لِحَاءَ شَجَرَةٍ فَلْيُفْطِرْ عَلَيْهِ"[37]

وهذه الرواية ضعيفة فقد ذكرها الطبراني في معجمه عن إسماعيل بن عياش عن عبد الله بن دينار عن أبي أمامة، وقد أعل هذه الرواية الهيثمي في مجمع الزوائد بإسماعيل بن عياش؛ لأن روايته عن الحجازيين ضعيفة وتبعه على ذلك الألباني قال الهيثمي: (رَوَاهُ الطَّبَرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ مِنْ طَرِيقِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَيَّاشٍ عَنِ الْحِجَازِيِّين ، وَهُوَ ضَعِيفٌ فِيهِمْ"[38]

وقال الألباني: " رَوَاهُ الطَّبَرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ مِنْ طَرِيقِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَيَّاشٍ عَنِ الْحِجَازِيِّين ، وَهُوَ ضَعِيفٌ فِيهِمْ قلت: وهو كما قال"[39]

فالحديث رواه الطبراني بسنده عن إسماعيل بن عياش عن عبدالله بن دينار عن أبي أمامة عن النبي صلى الله عليه وسلم وعبدالله بن دينار قال عنه النسائي: " عبد الله بن دينار لا نعلم أحدا روى عنه غير إسماعيل بن عياش[40]

وذكر المزي أقوال العلماء في عبدالله بن دينار فقال: " قال يحيى بن معين: شامي ضعيف وقال أبو حاتم:" شيخ ليس بالقوي في الحديث، وقال الدار قطني: لا يعتبر به"[41]

2. يحيى بن حسان عن عبد الله بن بسر قال: " تَرَوْنَ يَدِي هَذِهِ؟ فَأَنَا بَايَعْتُ بِهَا رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَقَالَ رَسُولُ اللهِ (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ): " لَا تَصُومُوا يَوْمَ السَّبْتِ إِلَّا فِيمَا افْتُرِضَ عَلَيْكُمْ"[42]

و هذا الإسناد إلى يحيى من رواية الوليد بن مسلم عنه، وقد عنعنه، ولم يرد عن يحيى بن حسان سوى طريق الوليد بن مسلم، وعليه فلا يعتد بهذا الطريق لعنعنة الوليد بن مسلم، لكثرة تدليسه وتسويته عن الضعفاء والمجاهيل، قال علماء النقل يروي عن الأوزاعي أحاديث هي عند الأوزاعي عن شيوخ ضعفاء عن شيوخ قد أدركهم الأوزاعي مثل نافع والزهري فيسقط أسماء من الضعفاء ويجعلها عن الأوزاعي عنهم[43]

ومما يؤكد ضعف هذه الرواية والتي قبلها أن عبد الله بن بسر قد رواها عن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) مباشرة وقد رواها في أكثر الروايات عن أخته الصماء، ولو سمعها

عبد الله بن بسر من رسول الله (صلى الله عليه وسلم) مباشرة ما رواها عن أخته الصماء فإن قيل: إن عبدالله بن بسر سمعها في البداية مباشرة من رسول الله (صلى الله عليه وسلم) فرواها عنه، ثم سمعها من أخته الصماء ثم رواها عنها فهذا يقتضي أن النبي (صلى الله عليه وسلم) قد ذكر ذلك الكلام مرتين منفصلتين وهو بحاجة إلى دليل.

3. ابن عبد الله بن بسر عن أبيه من رواية معاوية بن صالح عن ابن عبد الله بن بسر، عن أبيه، عن عمته الصماء، أنها كانت تقول: "نَهَى رَسُولُ اللهِ (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) عَنْ صَوْمِ يَوْمِ السَّبْتِ"[44]

قال عنه الذهبي: "ابن عبد الله بن بسر لا يعرف، وعنه معاوية بن صالح"[45]

وقال ابن حجر: "ابن عبد الله" بن بسر عن أبيه عن عمته الصماء في النهي عن صوم يوم السبت وعنه معاوية بن صالح قلت فيه اضطراب شديد" [46]

ثانيا: أقوال العلماء في الحديث:

ورد عن العلماء في الحديث قولان:

القول الأول: ذهب بعض العلماء إلى القول بعدم صحة الحديث، ومن هؤلاء ما يلي:

روى أبو داود عن ابن شهاب الزهري أنه قال في حديث النهي عن صيام يوم السبت: هذا حديث حمصي، فلم يعدّه الزهريّ حديثًا يقال به، وضَعّفَه [47]

ورَوَى الحاكم عن الزهريّ أنه كان إذا ذُكِر له الحديث قال: هذا حديثٌ حمصيّ، وعن الأوزاعيّ قال: ما زلت له كاتِمًا حتى رأيته قد اشتهر[48]

وقال أبو داود في "السنن": قال مالك: هذا الحديث كَذِبٌ، قال الحاكم: وله معارض بإسناد صحيح، ثم رَوَى حديث كريب المتقدّم، قال: ورواه النسائيّ، والبيهقيّ، وابن حبان، وروى الترمذيّ من حديث عائشة - رضي الله عنها - قالت: كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يصوم من الشهر: السبت، والأحد، والاثنين، ومن الشهر الآخر: الثلاثاء، والأربعاء، والخميس[49]

وتبع ابن العربي الإمام مالك في قوله: هذا الحديث كَذِبٌ فقال: وأما يوم السبت فلم يصح فيه الحديث، ولو صح لكان معناه مخالفة أهل الكتاب، وفيه نظر[50]

وقال النووي في الرد على قول الإمام مالك: وهذا القول لا يقبل[51]

وَاعْتذر عَنهُ عبد الحق الأشبيلي[52]فقال: لعل مالكًا إنما جعله كذبًا من أجل رواية ثور بن يزيد الكلاعي، فإنه كان يرمى بالقدر، ولكنه كان ثقة فيما روى، قاله يحيى وغيره وقد روى عنه الجلة مثل: يحيى بن سعيد القطان، وابن المبارك، والثوري وغيرهم [53]

و قال الأوزاعي: " ما زلت له كاتما حتى رأيته انتشر يعني حديث عبد الله بن بسر هذا في صوم يوم السبت"[54]

ونقل ابن حجر عن النسائي قوله: "هذا حديث مضطرب"[55]

وقال الطحاوي: " ففي هذه الآثار المروية في هذا إباحة صوم يوم السبت تطوعًا، وهي أشهر وأظهر في أيدي العلماء، من هذا الحديث الشاذ الذي قد خالفها"[56]

وقال ابن حجر: " لكن هذا التلون في الحديث الواحد بالإسناد الواحد مع اتحاد المخرج، يوهن راويه وينبئ بقلة ضبطه، إلا أن يكون من الحفاظ المكثرين المعروفين بجمع طرق الحديث، فلا يكون ذلك دالا على قلة ضبطه، وليس الأمر هنا كذلك"[57]

أما عن رأي المعاصرين فقد ذهب ابن باز إلى أن الحديث منسوخ أو شاذ ومضطرب[58]

وقال ابن عثيمين: " والحقيقة أن من تأمل هذا الحديث وجد أن فيه اضطرابا في سنده، وفيه شذوذ أو نكارة في متنه"[59]

القول الثاني: ذهب بعض العلماء إلى القول بصحة الحديث، ومن هؤلاء ما يلي:

قال الترمذي: " هذا حديث حسن، ومعنى كراهته في هذا: أن يخص الرجل يوم السبت بصيام، لأن اليهود تعظم يوم السبت"[60]

وقال ابن خزيمة: " وأحسب أن النهي عن صيامه، إذ اليهود تعظمه، وقد اتخذته عيدا بدل الجمعة"[61]

وقال الحاكم: " هذا حديث صحيح على شرط البخاري، ولم يخرجاه" [62]

وقال ابن الملقن: "والحق أنه حديث صحيح غير منسوخ" [63]

وذهب إليه من المعاصرين الألباني فقال: " قلت: وهذا إسناد صحيح من الوجهين عن ثور بن يزيد، وقد جاء من وجهين آخرين عنه، فهو مستفيض عنه، وهو ثقة من رجال البخاري، وخالد بن معدان ثقة من رجال الشيخين. وكذلك السلمي، وهو صحابي معروف. ولذلك صحح الحديثَ جمعٌ من الأئمة، كابن خزيمة وابن حبان وغيرهم[64].

وقال في موطن آخر: ومما سبق يتبين لمن تتبع تحقيقنا هذا أن للحديث عن عبد الله بن بسر ثلاثة طرق صحيحة , لا يشك من وقف عليها على هذا التحرير الذى أوردنا أن الحديث ثابت صحيح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم , فمن الإسراف في حقه , والطعن بدون حق في رواته[65].

ثالثا: الأحاديث التي تجيز صيام يوم السبت

ورد في السنة النبوية عدة أحاديث تدل على صيام يوم السبت ومن هذه الأحاديث ما يلي:

1. ما ورد في صحيح البخاري عن جويرية بنت الحارث (رضي الله عنها)، أن النبي (صلى الله عليه وسلم) دَخَلَ عَلَيْهَا يَوْمَ الجُمُعَةِ وَهِيَ صَائِمَةٌ، فَقَالَ: "أَصُمْتِ أَمْسِ؟"، قَالَتْ: لاَ، قَالَ: "تُرِيدِينَ أَنْ تَصُومِي غَدًا؟" قَالَتْ: لاَ، قَالَ: "فَأَفْطِرِي"[66]

فهذه الرواية تؤكد أنه لا بأس في صيام يوم السبت؛ لأن المنهي عنه بالإفراد هو يوم الجمعة فقول النبي (صلى الله عليه وسلم): " تُرِيدِينَ أَنْ تَصُومِي غَدًا؟" دل على صيام يوم السبت ولو أجابت بأنها ستصوم السبت لما قال لها أفطري، ولم يسألها عن صيام يوم بعده إلا لجوازه لو كان محرما صيام يوم لما سألها، وكان صيامها في نافلة غير منصوص عليها.

2. ما ورد في البخاري عن عبد الله بن عمرو (رضي الله عنهما)، عن النبي (صلى الله عليه وسلم)، قال: قَالَ: "صُمْ مِنَ الشَّهْرِ ثَلاَثَةَ أَيَّامٍ"، قَالَ: أُطِيقُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ، فَمَا زَالَ حَتَّى قَالَ: "صُمْ يَوْمًا وَأَفْطِرْ يَوْمًا"[67]

فلو صام المسلم يوما وأفطر يوما ففي كل أسبوعين يأتي السبت مفردا، وكذلك صيام الستة من شوال لم يرد فيها نص بصيامها متفرقة أو مجتمعة.

3. ما ورد في البخاري عن أبي هريرة (رضي الله عنه)، قال: سمعت النبي (صلى الله عليه وسلم)، يقول: لاَ يَصُومَنَّ أَحَدُكُمْ يَوْمَ الجُمُعَةِ، إِلَّا يَوْمًا قَبْلَهُ أَوْ بَعْدَهُ"[68]

قد أمر النبي (صلى الله عليه وسلم) في الحديث بصيام السبت مع الجمعة حتى يصح صيام الجمعة، ولو كان صيام السبت غير صحيح لما أمر النبي (صلى الله عليه وسلم) بصيامه مع الجمعة.

المبحث الثاني: الفرق بين فرض وافترض

إن الحديث من حيث السند صحيح، ومن حيث المتن جعلوه ضعيفا ؛ لأنه يخالف في ظاهره لنصوص صحيحة، ومن خلال دراسة الحديث من جهة متنه تبين أن متن الحديث صحيح كسنده، وسأوضح صحة متن الحديث من خلال دراسة لفظتي فرض وافترض على النحو التالي:

أولا: فعل وافتعل في اللغة العربية

جاءت صيغة (فَعَلَ) مغايرة لصيغة (افْتَعَلَ) في اللغة العربية فقد ذكر ابن جني ذلك تحت باب في قوة اللفظ لقوة المعنى فقال:" هذا فصل من العربية حسن. منه قولهم: خشن واخشوشن. فمعنى خشن دون معنى اخشوشن؛ لما فيه من تكرير العين وزيادة الواو. ومنه قول عمر رضي الله عنه: اخشوشنوا وتمعددوا: أي اصلبوا وتناهوا في الخشنة. وكذلك قولهم: أعشب المكان، فإذا أرادوا كثرة العشب فيه قالوا: اعشوشب. ومثله حلا واحلولى، وخلق واخلولق، وغدن واغدودن. ومثله باب فعل وافتعل، نحو قدر واقتدر. فاقتدر أقوى معنى من قولهم: قدر. كذلك قال أبو العباس وهو محض القياس، قال الله سبحانه: ﴿ **أَخْذَ عَزِيزٍ مُّقْتَدِرٍ**﴾ [القمر من الآية 42]؛ فمقتدر هنا أوفق من قادر؛ من حيث كان الموضع لتفخيم الأمر وشدة الأخذ. وعليه -عندي- قول الله -عز وجل: ﴿ **لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ**﴾ [البقرة من الآية 286]

وتأويل ذلك أن كسب الحسنة بالإضافة إلى اكتساب السيئة أمر يسير ومستصغر[69]

وقال القلقشندي:" فإن لفظة فعل لها موضع تستعمل فيه، ولفظة افتعل لها موضع تستعمل فيه، تقول: قعدت إلى فلان إذا جلست إليه، واقتعدت غارب الجمل، إذا ركبت عليه، ولا يحسن أن تقول اقتعدت إلى فلان وقعدت على غارب الجمل"[70]

وعليه فصيغة (فَعلَ) تختلف عن صيغة (افتعل) في المعنى وذلك في ضوء دراسة أقوال علماء اللغة.

ثانيًا: فعل وافتعل في القرآن الكريم

جاءت صيغة (فَعَلَ) مغايرة لصيغة (افْتَعَلَ) في القرآن الكريم، وقد كفانا بعض الباحثين المعاصرين[71] مؤونة البحث والتنقيب بين صفحات المعجمات العربية وكتب اللغة والتصريف عن الفرق بين صيغتي (فَعَلَ) و(افْتَعَلَ) فقد استعرض كل الأفعال التي على وزن (افْتَعَلَ) في القرآن الكريم وقارنها بالأفعال التي على وزن (فعل) وتبين من خلاله دراسته لصيغتي (فَعَلَ) و(افْتَعَلَ) في القرآن الكريم أن (فَعَلَ) و(افْتَعَلَ) لا يتساويان فصيغة (افْتَعَلَ) تستعمل دون صيغة (فَعَلَ) ؛لأن تاء افتعل تجعل المعنى دون الأول وأسوق من هذه الأمثلة ما يلي:

1. **كتب واكتتب**: قال تعالى: ﴿ **وَقَالُوا أَسَاطِيرُ الْأَوَّلِينَ اكْتَتَبَهَا**﴾ [الفرقان من الآية 5]

فالفعل (كتب) يدل على أنه قام بالفعل بنفسه والفعل (اكتتب) استخدم غيره للكتابة له، وعليه فالفعل (كتب) أعلى من الفعل(اكتتب) فليس من قام بالفعل بنفسه، كمن احتاج إلى غيره في القيام به.

2. **هزَّ واهتزّ**: قال تعالى: ﴿ **وَهُزِّي إِلَيْكِ بِجِذْعِ النَّخْلَةِ تُسَاقِطْ عَلَيْكِ رُطَبًا جَنِيًّا**﴾ [سورة مريم آية 25] وقال تعالى: ﴿ **وَتَرَى الْأَرْضَ هَامِدَةً فَإِذَا أَنْزَلْنَا عَلَيْهَا الْمَاءَ اهْتَزَّتْ وَرَبَتْ**﴾ [سورة الحج من الآية 5].

فالفعل (هزَّ) يدل على أنه قام بالفعل، و فالفعل (اهتزَّ) يدل على أن الفعل وقع عليه فمن هز ليس كمن اهتز.

3. **حرق . احترق**: قال تعالى: ﴿ **فَأَصَابَهَا إِعْصَارٌ فِيهِ نَارٌ فَاحْتَرَقَتْ**﴾ [البقرة من الآية 266]

فالفعل (حرق) يفيد أنه أوقع الفعل على غيره، والفعل (احترق) يدل على وقوع الفعل عليه فليس من أوقع الفعل على غيره كمن وقع عليه فعل غيره

4. **ملأ وامتلأ**: قال تعالى: ﴿ **لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنْكَ وَمِمَّنْ تَبِعَكَ مِنْهُمْ أَجْمَعِينَ**﴾ [ص 85] وقال تعالى: ﴿ **يَوْمَ نَقُولُ لِجَهَنَّمَ هَلِ امْتَلَأْتِ**﴾ [ق من الآية 30]

فالفعل "ملأ" يدل على أن الله هو الذي ملأ جهنم والفعل امتلأ يدل على أن النار امتلأت بفعل الله فليس من قام بالملء كمن امتلأ بفعل غيره

5. **كال واكتال**: قال تعالى: ﴿ **الَّذِينَ إِذَا اكْتَالُوا عَلَى النَّاسِ يَسْتَوْفُونَ**﴾ [سورة المطففين آية 2] وقال تعالى: ﴿ **وَإِذَا كَالُوهُمْ أَوْ وَزَنُوهُمْ يُخْسِرُونَ**﴾ [المطففين آية 3]

فالفعل (كال) بمعنى باع والفعل (اكتال) بمعنى اشترى، والبائع أعلى من المشتري، فليس من باع ما استغنى عنه كمن اشترى ما احتاج إليه .

6. **هدى واهتدى**: قال تعالى: ﴿ **وَالَّذِي قَدَّرَ فَهَدَى**﴾ [الأعلى آية 3) وقال تعالى: ﴿ **وَإِنِّي لَغَفَّارٌ لِمَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا ثُمَّ اهْتَدَى**﴾ [طه آية 82]

فليس من هدى غيره كمن اهتدى بغيره

في ضوء ما سبق ذكره من نماذج لبيان الفرق بين صيغتي (فَعَلَ) و(افْتَعَلَ) في القرآن الكريم تبين أن (فَعَلَ) أعلى من (افْتَعَلَ) وأن (افْتَعَلَ) دونها في المعنى، مع أنهما مشتركان في المعنى العام، وقد كان هذا التفريق قاعدة عامة في التعبير القرآني الفريد، وله العلو في قواعد اللغة العربية المستمدة من القرآن الكريم.

ثالثًا: فرض وافترض في حديث النهي عن صيام يوم السبت

لم يفرق العلماء بين فرض وافترض وهما على صيغتي (فَعَلَ) و(افْتَعَلَ)، ومن خلال العرض السابق لصيغتي (فَعَلَ) و(افْتَعَلَ) في القرآن الكريم يتبين أن (افترض) دون (فرض) في المعنى فالفعل (فرض) يستعمل مع الفرائض، والفعل (افترض) يستعمل مع السنن المنصوص عليها في الأحاديث النبوية وفيها ترغيب كبير وحض على القيام بها ما يقرب حكمها لحكم الفروض، وبهذا يكون المقصود من قول النبي (صلى الله عليه وسلم): " لَا تَصُومُوا يَوْمَ السَّبْتِ إِلَّا فِيمَا افْتُرِضَ عَلَيْكُمْ" هو السنن المنصوص عليها وبهذا يكون الحديث صحيحا سندا ومتنا .

وقد جاء في صحيح البخاري في حديث من عادى لي وليا ما يبين أن المقصود من (افترض) النوافل عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وسلم): " إِنَّ اللَّهَ قَالَ: مَنْ عَادَى لِي وَلِيًّا فَقَدْ آذَنْتُهُ بِالحَرْبِ، وَمَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدِي بِشَيْءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مِمَّا افْتَرَضْتُ عَلَيْهِ، وَمَا يَزَالُ عَبْدِي يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بِالنَّوَافِلِ حَتَّى أُحِبَّهُ، فَإِذَا أَحْبَبْتُهُ: كُنْتُ سَمْعَهُ الَّذِي يَسْمَعُ بِهِ، وَبَصَرَهُ الَّذِي يُبْصِرُ بِهِ، وَيَدَهُ الَّتِي يَبْطِشُ بِهَا، وَرِجْلَهُ الَّتِي يَمْشِي بِهَا، وَإِنْ سَأَلَنِي لَأُعْطِيَنَّهُ،

وَلَئِنِ اسْتَعَاذَنِي لَأُعِيذَنَّهُ، وَمَا تَرَدَّدْتُ عَنْ شَيْءٍ أَنَا فَاعِلُهُ تَرَدُّدِي عَنْ نَفْسِ الْمُؤْمِنِ، يَكْرَهُ الْمَوْتَ وَأَنَا أَكْرَهُ مَسَاءَتَهُ"[72]

فالمقصود بالفعل (افترضت) في هذا الحديث النوافل، وذلك لما يلي:

1. أن البغوي ذكر الحديث تحت باب التقرب إلى الله . سبحانه وتعالى . بالنوافل والذكر[73]

2. التقرب يكون فيما لا يجب فعله و أما الفروض فهي واجبة الأداء

3. التقرب يكون فوق الواجب فلا يؤتى بما فوق الواجب إلا بأداء الواجب أولا

4. أن قوله: (يتقرب إلى بالنوافل) تفسير لقوله: (مما افترضت) والنوافل شاملة للمنصوص عليها وما جاء على مثلها

5. أن الحديث جاء بالفعل (افترض) وهو دون (فرض)؛ لأن الفروض واجبة العمل والتقرب يكون بما فوق الواجب.

رابعا: فهم ابن خزيمة وابن حبان لصيغة افترض

فقد فهم ابن خزيمة وابن حبان أن صيغة (افترض) المقصود بها النوافل المنصوص عليها فذكر ابن خزيمة الحديث تحت باب النهي عن صوم يوم السبت تطوعا، ثم قال: وأحسب أن النهي عن صيامه، إذ اليهود تعظمه، وقد اتخذته عيدا بدل الجمعة [74]

وذكر ابن حبان الحديث تحت: ذكر الزجر عن صوم يوم السبت مفردا "[75]

وهذا يدل على أن تحريم السبت ليس مطلقا، والنوافل المنصوص عليها غير مستثناه ولم يبق سببا للنهي إلا التعظيم أو الإفراد، وعليه يكون سند الحديث ومتنه صحيحا، ويكون المقصود بالفعل (افترض) النوافل المنصوص عليها وبهذا يكون الإشكال الذي في الحديث قد زال.

خامسا: إزالة الإشكال في رواية البخاري

جاءت بعض الروايات في البخاري بصيغة (فرض) وبصيغة (افترض)، ومن أمثلة ذلك ما ورد في البخاري من حديث ابن عباس (رضي الله عنهما)، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (صلى الله عليه وسلم) لِمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ حِينَ بَعَثَهُ إِلَى اليَمَنِ: «إِنَّكَ سَتَأْتِي قَوْمًا مِنْ أَهْلِ الكِتَابِ، فَإِذَا

جِئْتَهُمْ فَادْعُهُمْ إِلَى أَنْ يَشْهَدُوا أَنْ لاَ إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ فَإِنْ هُمْ طَاعُوا لَكَ بِذَلِكَ، فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللَّهَ قَدْ فَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ، فَإِنْ هُمْ طَاعُوا لَكَ بِذَلِكَ فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللَّهَ قَدْ فَرَضَ عَلَيْهِمْ صَدَقَةً، تُؤْخَذُ مِنْ أَغْنِيَائِهِمْ فَتُرَدُّ عَلَى فُقَرَائِهِمْ [76]

فجاءت لفظة فرض في الموضعين في الحديث عن الصلاة والحديث عن الزكاة وفي الرواية الثانية عن ابن عباس (رضي الله عنهما)، فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللَّهَ قَدْ فَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي يَوْمِهِمْ وَلَيْلَتِهِمْ، فَإِذَا فَعَلُوا، فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللَّهَ فَرَضَ عَلَيْهِمْ زَكَاةً مِنْ أَمْوَالِهِمْ وَتُرَدُّ عَلَى فُقَرَائِهِمْ، [77]

وفي الرواية الثالثة عن ابن عباس(رضي الله عنهما)، فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللَّهَ قَدْ فَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لَكَ بِذَلِكَ، فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللَّهَ قَدْ فَرَضَ عَلَيْهِمْ صَدَقَةً تُؤْخَذُ مِنْ أَغْنِيَائِهِمْ فَتُرَدُّ عَلَى فُقَرَائِهِمْ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لَكَ بِذَلِكَ، فَإِيَّاكَ وَكَرَائِمَ أَمْوَالِهِمْ وَاتَّقِ دَعْوَةَ المَظْلُومِ، فَإِنَّهُ لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ اللَّهِ حِجَابٌ [78]

وفي الرواية الرابعة عن ابن عباس (رضي الله عنهما)، فَأَعْلِمْهُمْ أَنَّ اللَّهَ قَدِ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لِذَلِكَ، فَأَعْلِمْهُمْ أَنَّ اللَّهَ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ صَدَقَةً فِي أَمْوَالِهِمْ تُؤْخَذُ مِنْ أَغْنِيَائِهِمْ وَتُرَدُّ عَلَى فُقَرَائِهِمْ»[79]

وفي الرواية الخامسة عن ابن عباس(رضي الله عنهما)، فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللَّهَ قَدْ فَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي يَوْمِهِمْ وَلَيْلَتِهِمْ، فَإِذَا صَلَّوْا، فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللَّهَ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ زَكَاةً فِي أَمْوَالِهِمْ، تُؤْخَذُ مِنْ غَنِيِّهِمْ فَتُرَدُّ عَلَى فَقِيرِهِمْ، فَإِذَا أَقَرُّوا بِذَلِكَ فَخُذْ مِنْهُمْ، وَتَوَقَّ كَرَائِمَ أَمْوَالِ النَّاسِ»[80]

فالموقف في روايات الحديث واحد والقول قول واحد، وكان يجب أن يكون النص واحدا بل جاء التعبير في ثلاث روايات بكلمة (فرض) في الصلاة وبنفس الكلمة في الزكاة، وجاء التعبير في رواية واحدة بكلمة (افترض) في الصلاة وبنفس الكلمة في الزكاة)، وجاء التعبير في رواية واحدة بكلمة (فرض) في الصلاة وبكلمة (افترض) في الزكاة فإما أن يكون ذلك قد حدث نسيانا أو سهوا من أحد الرواة فأتى بالمترادف، أو أنه لا يعلم الفرق بين دلالتي (فعل وافتعل).في الاستعمال ومرد ذلك إلى تقصير أهل اللغة في عدم بيان الفرق بينهما وكل زيادة في المبنى تدل على زيادة في المعنى تكون أدنى أو أعلى.

الخاتمة:

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، والصلاة والسلام على خير الأنام سيدنا محمد، وعلى آله وصحبه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

فبعون الله وتوفيقه قد انتهيت من دراسة صيام يوم السبت في غير الفريضة، وقد توصلت فيها إلى نتائج، من أهمها:

1- أن بعض العلماء كأبي داود وابن خزيمة وابن حبان قالوا بصحة حديث النهي عن صوم يوم السبت.

2- أن بعض العلماء حكم على الحديث بالصحة من حيث السند، وحكموا عليه من حيث المتن بالضعف ؛ لأنه يخالف في ظاهره لنصوص صحيحة.

3- أن أصح روايات الحديث عن ثور بن يزيد، عن خالد بن معدان، عن عبد الله بن بسر، عن أخته الصماء، عن النبي (صلى الله عليه وسلم).

4- أن الروايات التي ورد فيها الحديث بأن النبي (صلى الله عليه وسلم) نهى عن صيام يوم السبت إلا في الفريضة أو في فريضة ضعيفة.

5- أن السنة النبوية الشريفة ورد فيها عددا من الأحاديث تدل على جواز صيام يوم السبت في النوافل المحددة كصيام يوم مع الجمعة قبله أو بعده.

6- أن القرآن الكريم قد فرّق بين صيغتي (فعل) و(افتعل) وعلى هذا التفريق بين الكلمتين اتضح المعنى في الحديث الشريف.

7- أن ابن خزيمة وابن حبان صححا الحديث وقيدا النهي بالإفراد والتعظيم.

8- تحريم السبت ليس مطلقا، والنوافل المنصوص عليها مستثناه ولم يبق إلا التعظيم أو الإفراد.

قائمة المصادر والمراجع:

1) إبراهيم الحلبي، 1312 **غنية المتملي في شرح منية المصلي**، نشر: دار سعادات.
2) االبغوي، 1983، **شرح السنة**، تحقيق: شعيب الأرنؤوط-محمد زهير الشاويش، دمشق: المكتب الإسلامي.
3) ابن الجوزي، 1406، **الضعفاء والمتروكون**، تحقيق: عبد الله القاضي بيروت: دار الكتب العلمية، ط1.
4) ابن العربي، **القبس في شرح موطأ أنس بن مالك**، تحقيق: أيمن نصر الأزهري، وعلاء إبراهيم الأزهري بيروت: دار الكتب العلمية.

5) ابن الملقن، 2004 **البدر المنير في تخريج الأحاديث والأثار الواقعة في الشرح الكبير**، تحقيق: مصطفى أبو الغيط وعبد الله بن سليمان وياسر بن كمال الرياض: دار الهجرة للنشر والتوزيع ط1.

6) ابن باز، **الدرة اليتيمة في تخريج أحاديث التحفة الكريمة** تخريج ودراسة: محمد زياد بن عمر التكلة نشر: دار البشائر الإسلامية، ط1.

7) ابن حبان، 1973، **الثقات**، الهند: دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الدكن، ط1.

8) ابن حبان، 1988، **الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان**، حققه وخرج أحاديثه وعلق عليه: شعيب الأرنؤوط بيروت: مؤسسة الرسالة، ط1.

9) ابن حجر، 1424 **بلوغ المرام من أدلة الأحكام**، تحقيق وتخريج وتعليق: سمير بن أمين الزهري الرياض: دار الفلق ط 7.

10) ابن حجر، 1983 **تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس** تحقيق: د. عاصم بن عبدالله القريوتي، عمان: مكتبة المنار

11) ابن حجر، 1995، **التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير**، تحقيق: أبو عاصم حسن بن عباس بن قطب مصر: مؤسسة قرطبة ط1.

12) ابن حجر، 1986، **تقريب التهذيب**، تحقيق: محمد عوامة، سوريا: دار الرشيد، ط1.

13) ابن حجر، 1326 **تهذيب التهذيب** الهند: مطبعة دائرة المعارف النظامية،، ط1.

14) ابن حجر، 1379، **فتح الباري شرح صحيح البخاري**، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، بيروت: دار المعرفة.

15) ابن حجر، 1971، **لسان الميزان**، تحقيق: دائرة المعرف النظامية، الهند: مؤسسة الأعلمي للمطبوعات ط2.

16) ابن خزيمة، **صحيح ابن خزيمة**، تحقيق: د. محمد مصطفى الأعظمي، بيروت: المكتب الإسلامي.

17) ابن عثيمين، 1428، **الشرح الممتع على زاد المستقنع**، دار النشر: دار ابن الجوزي، ط1.

18) ابن عثيمين، 1413 **مجموع فتاوى ورسائل ابن عثيمين**، جمع وترتيب: فهد بن ناصر بن إبراهيم السليمان، دار الثريا: دار الوطن.

19) ابن عدي الجرجاني1997 **الكامل في ضعفاء الرجال** تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود-علي محمد معوض بيروت: الكتب العلمية، ط1.

20) ابن فارس، 1979 **مقاييس اللغة**، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، الناشر: دار الفكر.

21) ابن قدامة، **المغني**، تحقيق: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي، د. عبد الفتاح محمد الحلو، الرياض: 1997 دار عالم الكتب، ط3.

22) ابن ماجة، **سنن ابن ماجه** تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء الكتب العربية .

23) ابن منظور، 1414، لسان العرب، بيروت: دار صادر، ط3.

24) أبو بكر بن أبي عاصم، 1991، **الآحاد والمثاني**، تحقيق: د. باسم فيصل أحمد الجوابرة، الرياض: دار الراية، ط1.
25) أبو جعفر الطحاوي، 1414، شرح **معاني الآثار**، حققه وقدم له: محمد زهري النجار- محمد سيد جاد الحق (عالم الكتب، ط1).
26) أبوداود، **سنن أبي داود**، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، بيروت: المكتبة العصرية.
27) أبو عوانة، 1998، **مستخرج أبي عوانة**، تحقيق: أيمن بن عارف الدمشقي بيروت: دار المعرفة، ط1.
28) أبو الفتح عثمان بن جني، **الخصائص**، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ط4.
29) أحمد بن حنبل، 2001، **مسند الإمام أحمد بن حنبل** تحقيق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون الناشر: مؤسسة الرسالة، ط1.
30) أحمد بن علي القلقشندي، صبح الأعشى في صناعة الإنشاء، بيروت: دار الكتب العلمية ج2، ص 249.
31) الألباني، 1405، إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل بيروت: المكتب الإسلامي ط2.
32) الألباني، 2002، **صحيح سنن أبي داود** الكويت: مؤسسة غراس للنشر والتوزيع ط1.
33) الألباني، 1994، **سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها**، الرياض: مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض، ط1.
34) البخاري 1422، **صحيح البخاري**، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر الناشر: دار طوق النجاة ط1.
35) الترمذي، 1975، **سنن الترمذي**، تحقيق وتعليق: أحمد محمد شاكر ومحمد فؤاد عبد الباقي مصر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، ط2.
36) تمام بن محمد، **الفوائد**، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، الرياض: مكتبة الرشد، ط1.
37) الحاكم، 1990، **المستدرك على الصحيحين**، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، بيروت: دار الكتب العلمية، ط1.
38) د. سعيد بن علي بن وهف، 2010، **الصيام في الاسلام في ضوء الكتاب و السنة**، الناشر: مركز الدعوة والإرشاد بالقصب، ط2.
39) د. عمر بن عبد الله المقبل 2008، **زوائد السنن الأربع على الصحيحين في أحاديث الصيام**، جمعاً وتخريجاً ودراسة، ط1.
40) الدار قطني 1985، **العلل الواردة في الأحاديث النبوية**.، تحقيق: محفوظ الرحمن زين الله السلفي.، الرياض: دار طيبة.
41) الدسوقي، **حاشية الدسوقي على الشرح الكبير**، الناشر: دار الفكر، د، ط .
42) الذهبي، 1963، **ميزان الاعتدال في نقد الرجال**، تحقيق: علي محمد البجاوي، بيروت: دار المعرفة للطباعة والنشر، ط1.
43) الذهبي، 2003، **تاريخ الإسلام وَوَفيات المشاهير وَالأعلام** تحقيق: د. بشار عوّاد معروف الناشر: دار الغرب الإسلامي، ط1.

44) الراغب الأصفهاني، 1412، **المفردات في غريب القرآن** تحقيق: صفوان عدنان الداودي، دمشق: دار القلم، ط1.
45) الروياني، 1416 **مسند الروياني**، تحقيق: أيمن علي أبو يماني القاهرة: مؤسسة قرطبة، ط1.
46) الطبراني، 1984 **مسند الشاميين** تحقيق: حمدي بن عبدالمجيد السلفي بيروت: مؤسسة الرسالة، ط1.
47) الطبراني، **المعجم الكبير** تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي القاهرة: مكتبة ابن تيمية، ط2.
48) الطحاوي، 1994 **شرح معاني الآثار**، حققه وقدم له: محمد زهري النجار- محمد سيد جاد الحق، الناشر: عالم الكتب ط1.
49) عبد الحق الأشبيلي، 1416، الأحكام الوسطى من حديث النبي – صلى الله عليه وسلم –، تحقيق: حمدي السلفي، صبحي السامرائي، الرياض: مكتبة الرشد للنشر والتوزيع.
50) عبد الحميد بن حميد، 1988، **المنتخب من مسند عبد بن حميد**، تحقيق: صبحي البدري السامرائي، محمود محمد خليل الصعيدي القاهرة: مكتبة السنة، ط1.
51) عبد الرزاق بن همام، 1403، **المصنف**، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي الهند: المجلس العلمي، ط2 .
52) العظيم آبادي، 1415، **عون المعبود شرح سنن أبي داود**، بيروت: دار الكتب العلمية، ط2.
53) محمد بن علي الإتيوبي، 1436، البحر المحيط الثجاج في شرح صحيح الإمام مسلم بن الحجاج، (دار ابن الجوزي، ط1).
54) مسلم بن الحجاج، **صحيح مسلم** تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، بيروت: دار إحياء التراث العربي
55) منتدى أبي مسلم العرابلي، باحث في هندسة اللغة، مقال بعنوان: **أقول للعلماء ولطلاب العلم . ماذا لو حرمت صيام السبت**؟ الجمعية الدولية للمترجمين واللغويين العرب.
56) النسائي، 2001، **السنن الكبرى**، حققه وخرج أحاديثه: حسن عبد المنعم شلبي بيروت: مؤسسة الرسالة، ط1.
57) الهيثمي، 1994، **مجمع الزوائد ومنبع الفوائد**، تحقيق: حسام الدين القدسي، القاهرة: مكتبة القدسي.

الهوامش:

(1) ينظر: ابن فارس، 1979 **مقاييس اللغة**، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، الناشر: دار الفكر، مادة: (ص.و.م)، ج3، ص323.
(2) ينظر: الراغب الأصفهاني، 1412، **المفردات في غريب القرآن** تحقيق: صفوان عدنان الداودي، دمشق: دار القلم، ط1، ص500.
(3) ينظر: ابن حجر، 1379، **فتح الباري شرح صحيح البخاري**، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، بيروت: دار المعرفة، ج4، ص102 العظيم آبادي، 1415، **عون المعبود شرح سنن أبي داود**، بيروت: دار الكتب العلمية، ط2، ج6، ص304.

(4) ينظر: ابن عثيمين، 1428، **الشرح الممتع على زاد المستقنع**، دار النشر: دار ابن الجوزي، ط1، ج6، ص298.

(5) ينظر: أبوداود، **سنن أبي داود**، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، بيروت: المكتبة العصرية، ج2، ص 321 النسائي، **السنن الكبرى**، حديث رقم: 2772، ج3، ص209، أبو بكر بن أبي عاصم، 1991، **الآحاد والمثاني**، تحقيق: د. باسم فيصل أحمد الجوابرة، الرياض: دار الراية، ط1، حديث رقم: 3411 ج6، ص184. الحاكم، 1990، **المستدرك على الصحيحين**، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، بيروت: دار الكتب العلمية، ط1، حديث رقم: 1592، ج601، ص601.ابن حبان، 1988، **الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان**، حققه وخرج أحاديثه وعلق عليه: شعيب الأرنؤوط بيروت: مؤسسة الرسالة، ط1، حديث رقم: 3615 ج8، ص 379.

(6) ينظر: النسائي، **السنن الكبرى**، حديث رقم: 2775 ج 3، ص 210. الطبراني، **المعجم الكبير** تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي القاهرة: مكتبة ابن تيمية، ط2، حديث رقم: 820 ج24، ص 330.

(7) ينظر: الطبراني، **المعجم الكبير** حديث رقم: 819 ج24، ص 330.

(8) ينظر: الطبراني، **المعجم الكبير** حديث رقم: 821 ج24، ص 330.

(9) ينظر: ابن خزيمة، **صحيح ابن خزيمة**، حديث رقم: 2163، ج3، ص 317 ـ الطحاوي، 1994 **شرح معاني الآثار**، حققه وقدم له: محمد زهري النجار – محمد سيد جاد الحق، الناشر: عالم الكتب ط1، حديث رقم: 3315، ج2، ص80 الطبراني، **المعجم الكبير** حديث رقم: 818ج24 ص 325.

(10) ينظر: أبوداود، **سنن أبي داود**، حديث رقم: 2421، ج2، ص 320. الترمذي، 1975، **سنن الترمذي**، تحقيق وتعليق: أحمد محمد شاكر ومحمد فؤاد عبد الباقي مصر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، ط2، حديث رقم: 744، ج3، ص111الطبراني، **المعجم الكبير**، حديث رقم: 818ج24 ص 325.

(11) ينظر: النسائي، **السنن الكبرى**، حديث رقم: 2777، ج3. ص 210.

(12) ينظر: تمام بن محمد، **الفوائد**، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، الرياض: مكتبة الرشد، ط1، حديث رقم: 653، ج1، ص 267

(13) ينظر: النسائي، **سنن النسائي** حديث رقم: 2778، ج3، ص211.

(14) ينظر: أبو بكر بن أبي عاصم، **الآحاد والمثاني**، حديث رقم: 3413، ج6، ص185. تمام بن محمد، الفوائد حديث رقم: 654، ج1، ص 267.

(15) ينظر: عبد الحميد بن حميد، **المنتخب من مسند عبد بن حميد** حديث رقم: 508 ج1، ص 182، النسائي، **السنن الكبرى**، حديث رقم: 2774 ج3، ص 209 ابن ماجة، **سنن ابن ماجه**، حديث رقم: 1726 ج1 ص550.

(16) ينظر: تمام بن محمد، **الفوائد**، حديث رقم: 655، ج1، ص 268 .

(17) ينظر: ابن حبان، 1973، **الثقات**، الهند: دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الدكن، ط1، ج8، ص508، ابن الجوزي، 1406، **الضعفاء والمتروكون**، تحقيق: عبد الله القاضي بيروت: دار الكتب العلمية، ط1، ج2، ص 166. ابن حجر، 1971، **لسان الميزان**، تحقيق: دائرة المعرف النظامية، الهند: مؤسسة الأعلمي للمطبوعات ط2، ج4، ص 128.

(18) ينظر: الدار قطني 1985، **العلل الواردة في الأحاديث النبوية**.، حقيق: محفوظ الرحمن زين الله، الرياض: دار طيبة، ج15، ص312ـ د. عمر بن عبد الله المقبل 2008، **زوائد السنن الأربع على الصحيحين في أحاديث الصيام**، جمعاً وتخريجاً ودراسة، ط1، ج3ص 413.

(19) ينظر: النسائي، **السنن الكبرى**، حديث رقم: 2784، ج3، ص212.

(20) ينظر: المزي، **تهذيب الكمال في أسماء الرجال**، ج8، ص417.

(21) ينظر: الذهبي، 1963، **ميزان الاعتدال في نقد الرجال**، تحقيق: علي محمد البجاوي، بيروت: دار المعرفة للطباعة والنشر، ط1، ج2، ص12 .

(22) ينظر: النسائي، **السنن الكبرى** حديث رقم: 2779ج3، ص211.

(23) ينظر: النسائي، **السنن الكبرى** حديث رقم: 2783 ج3، ص 212.

(24) ينظر: ابن حبان، **الثقات**، ج5، ص191 . المزي، تهذيب الكمال ج14، ص 15.

(25) ينظر: النسائي، **السنن الكبرى** حديث رقم: 2779ج3، ص211.

(26) ينظر: النسائي، **السنن الكبرى** حديث رقم: 2782 ج3، ص 212.

(27) ينظر: النسائي، **السنن الكبرى** حديث رقم: 2783 ج3، ص 212.

(28) ينظر: الطبراني، 1984 **مسند الشاميين** تحقيق: حمدي بن عبدالمجيد السلفي بيروت: مؤسسة الرسالة، ط1، حديث رقم1850، ج3، ص89.

(29) ينظر: الذهبي، 2003، **تاريخ الإسلام وَوَفيات المشاهير وَالأعلام** تحقيق: د. بشار عوّاد معروف الناشر: دار الغرب الإسلامي، ط1، ج6، ص690، ابن حجر، 1983، **تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس** تحقيق: د. عاصم بن عبدالله القريوتي، عمان: مكتبة المنار، ط1، ص 19.

(30) ينظر: الطبراني، 1984 **مسند الشاميين** حديث رقم: 1591ج2، ص 406.

(31) ينظر: النسائي، **السنن الكبرى**، حديث رقم: 2780، ج3، ص211.

(32) ينظر: المزي، **تهذيب الكمال في أسماء الرجال**، ج23، ص305.

(33) ينظر: ابن حجر، 1326 **تهذيب التهذيب** الهند: مطبعة دائرة المعارف النظامية،، ط1، ج5، ص228.

(34) ينظر: ابن حجر، 1986، **تقريب التهذيب**، تحقيق: محمد عوامة، سوريا: دار الرشيد، ط1، ص448.

(35) ينظر: أحمد بن حنبل، **مسند الإمام أحمد بن حنبل** حديث رقم: 17690، ج29، ص 236.

(36) ينظر: النسائي، **السنن الكبرى**، حديث رقم: 2772، ج3، ص209، ابن حبان، **الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان** حديث رقم: 3615 ج8، ص 379.

(37) ينظر: الروياني، 1416 **مسند الروياني**، تحقيق: أيمن علي أبو يماني القاهرة: مؤسسة قرطبة، ط1حديث رقم: 1258، ج2، ص207.

(38) ينظر: الهيثمي، 1994، **مجمع الزوائد ومنبع الفوائد**، تحقيق: حسام الدين القدسي، القاهرة: مكتبة القدسي، ج3، ص198.

(39) ينظر: الألباني، 1994، **سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها**، الرياض: مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض، ط1، ج7، ص274.

(40) ينظر: ابن عدي الجرجاني1997 **الكامل في ضعفاء الرجال** تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود-علي محمد معوض بيروت: الكتب العلمية، ط1، ج5، ص 392.

(41) ينظر: المزي، **تهذيب الكمال** ج14، ص 475.

(42) ينظر: أحمد بن حنبل، **مسند الإمام أحمد بن حنبل** حديث رقم: 17686، ج29، ص230.

(43) ينظر: ابن الجوزي، **الضعفاء والمتروكون** ج3، ص187.

(44) ينظر: الطبراني، **المعجم الكبير**، حديث رقم: 817ج24 ص 325 . النسائي، 2001، السنن الكبرى، حديث رقم: 8494، ج4، ص 498.

(45) ينظر: الذهبي، **ميزان الاعتدال في نقد الرجال**، ج4، ص 593.

(46) ينظر: ابن حجر، **تهذيب التهذيب**، ج12، ص 302.

(47) ينظر: أبو جعفر الطحاوي، 1414، **شرح معاني الآثار**، حققه وقدم له: محمد زهري النجار – محمد سيد جاد الحق (عالم الكتب، ط1)، ج2، ص 81..

(48) يعني حديث عبد الله بن بسر هذا في صوم يوم السبت.

(49) ينظر: محمد بن علي الإتيوبي، 1436، **البحر المحيط الثجاج في شرح صحيح الإمام مسلم بن الحجاج**، (دار ابن الجوزي، ط1،)ج1، ص278.

(50) ينظر: ابن العربي، **القبس في شرح موطأ أنس بن مالك**، تحقيق: أيمن نصر الأزهري، وعلاء إبراهيم الأزهري بيروت: دار الكتب العلمية ج2، ص159.

(51) ينظر: النووي، **المجموع شرح المهذب** الناشر: دار الفكر، ج6، ص439.

(52)ينظر: عبد الحق الأشبيلي، 1416، **الأحكام الوسطى من حديث النبي – صلى الله عليه وسلم** –، تحقيق: حمدي السلفي، صبحي السامرائي، الرياض: مكتبة الرشد للنشر والتوزيع، ج2، ص 225.

(53) ينظر: ابن الملقن، 2004 البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير، تحقيق: مصطفى أبو الغيط وعبد الله بن سليمان وياسر بن كمال الرياض: دار الهجرة للنشر والتوزيع ط1، ج5، ص 763.

(54) ينظر: أبو داود، **سنن أبي داود**، ج2، ص 321.

(55) ينظر: ابن حجر، 1995، التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير، تحقيق: أبو عاصم حسن بن عباس بن قطب مصر: مؤسسة قرطبة ط1، ج2، ص414.

(56) ينظر: الطحاوي، **شرح معاني الآثار**، ج2، ص80.

(57) ينظر: ابن حجر، التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير، ج2، ص414 وقال في موضع آخر: ورجاله ثقات, إلا أنه مضطرب ابن حجر، 1424 بلوغ المرام من أدلة الأحكام، تحقيق وتخريج وتعليق: سمير بن أمين الزهري الرياض: دار الفلق ط 7، ص199.

(58) ينظر: ابن باز، الدرة اليتيمة في تخريج أحاديث التحفة الكريمة تخريج ودراسة: محمد زياد بن عمر التكلة نشر: دار البشائر الإسلامية ص433.

(59) ينظر: ابن عثيمين، 1413 **مجموع فتاوى ورسائل ابن عثيمين**، جمع وترتيب: فهد بن ناصر بن إبراهيم السليمان، دار الثريا: دار الوطن، ج20، ص36.

(60) ينظر: الترمذي، **سنن الترمذي** ج2، ص 112 حديث رقم 744.

(61) ينظر: ابن خزيمة، **صحيح ابن خزيمة**، ج3، ص 316 حديث رقم 2163.

(62) ينظر: الحاكم، **مستدرك الحاكم** ج1، ص 601.

(63) ينظر: ابن الملقن، **البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير** ج5 ص 763.

(64) ينظر: الألباني، 2002، **صحيح سنن أبي داود**، الكويت: مؤسسة غراس للنشر والتوزيع ط1، ج7، ص180.

(65) ينظر: الألباني، 1405، **إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل**، بيروت: المكتب الإسلامي ط2، ج4، ص124.

(66) ينظر: البخاري، **صحيح البخاري**، حديث رقم: 1986، ج3، ص42.

(67) ينظر: البخاري 1422، **صحيح البخاري**، حديث رقم: 1978 ج3، ص 40.

(68) ينظر: البخاري 1422، **صحيح البخاري**، حديث رقم: 1985 ج3، ص 42 أبو عوانة،، **مستخرج أبي عوانة**، حديث رقم: 2921، ج2، ص221.

(69) ينظر: أبو الفتح عثمان بن جني، **الخصائص**، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ط4، ج3ص268 .

(70) ينظر: أحمد بن علي القلقشندي، **صبح الأعشى في صناعة الإنشاء**، بيروت: دار الكتب العلمية ج2، ص 249.

(71) ينظر: منتدى أبي مسلم العرابلي، باحث في هندسة اللغة، مقال بعنوان: **أقول للعلماء ولطلاب العلم . ماذا لو حرمت صيام السبت؟** الجمعية الدولية للمترجمين واللغويين العرب.
http://www.wata.cc/forums/showthread.php?105254.

(72) ينظر: البخاري، **صحيح البخاري**، حديث رقم: 6502 ج8، ص 105.

(73) ينظر: البغوي، 1983، **شرح السنة**، تحقيق: شعيب الأرنؤوط–محمد زهير الشاويش، دمشق: المكتب الإسلامي ج5، ص19.

(74) ينظر: ابن خزيمة، **صحيح ابن خزيمة**، ج3، ص 316.

(75) ينظر: ابن حبان، **الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان**، ج8، ص 379.

(76) ينظر: البخاري، **صحيح البخاري**، حديث رقم: 4347 ج5، ص 162.

(77) ينظر: البخاري، **صحيح البخاري**، حديث رقم: 1458 ج2، ص 119.

(78) ينظر: البخاري، **صحيح البخاري**، حديث رقم: 1496 ج2، ص 128.

(79) ينظر: البخاري، **صحيح البخاري**، حديث رقم: 1395 ج2، ص 104.

(80) ينظر: البخاري، **صحيح البخاري**، حديث رقم: 7372 ج9، ص 114.